الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثالثة والستون
الجلسة العامة **٧٤**
الثلاثاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد ديسكوتو بروكمان . . . . . (نيكاراغوا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد عبد العزيز (مصر).

افتتحت الجلسة الساعة ١٨/٢٠.

البند ٣ من جدول الأعمال (تابع)

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثالثة والستين

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض (A/63/633)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية تقرير للجنة وثائق التفويض، الوثيقة A/63/633، يتضمن مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها. وفيما يلي نص مشروع القرار:

”إن الجمعية العامة،

”وقد نظرت في تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصية الواردة فيه،

”توافق على تقرير لجنة وثائق التفويض.“

أعطي الكلمة الآن لرئيس لجنة وثائق التفويض، السيد تشارلز تمباني نتواغا، ممثل بوتسوانا.

السيد نتواغا (بوتسوانا) (رئيس لجنة وثائق التفويض) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أسترعي انتباه الجمعية إلى تقرير لجنة وثائق التفويض في الوثيقة A/63/633، وأن أبلغ بأن فيجي وسويسرا قدمتا، عقب إصدار التقرير، وثائق تفويضهما بالشكل الذي تقتضيه المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية.

وعليه تنضم الدولتان العضوان إلى قائمة الدول الأعضاء المدرجة في الفقرة ٥ من التقرير.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت لجنة وثائق التفويض باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/63/633). لقد اعتمدت لجنة وثائق التفويض مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٨/٦٣).

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٣ من جدول الأعمال.

أود أن أبلغ الدول الأعضاء بأن الجمعية ستعلق الجلسة العامة الرابعة والسبعين على أن تُستأنف عقب انتهاء اللجنة الخامسة من عملها.

شغل الرئيس مقعد الرئاسة.

عُلّقت الجلسة الساعة ١٨/٢٥، واستؤنفت الساعة ٥/٥٠ يوم الأربعاء، ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

البندان ٧ و ٤٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والتحضير للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨

مشروع القرار (A/63/L.57)

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/657)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): قبل أن نمضي في العمل، أود أن أبلغ الممثلين أنه، نظرا لأن اللجنة الخامسة انتهت من عملها بالكاد، لم تتوفر تقاريرها إلا بالإنكليزية. وأفهم أنه سيتم إصدارها بجميع اللغات في أسرع وقت ممكن. وأشكر الجمعية على تفهمها.

تبتّ الجمعية الآن في مشروع القرار A/63/L.57، المقدم في إطار البند ٤٨ من جدول الأعمال، والمعنون ”متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والتحضير للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨“.

وأود أن أبلغ الأعضاء أن الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، قررت إحالة البند ٤٨ من جدول الأعمال إلى اللجنة الثانية.

وبغية أن تتمكن الجمعية من الشروع في النظر في مشروع القرار الوارد في إطار هذا البند من جدول الأعمال في الوثيقة A/63/L.57 بدون تأخير، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تنظر في البند ٤٨ من جدول الأعمال في الجلسة العامة مباشرة في إطار العنوان باء، ”تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا“؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أيضا أن أعتبر أن الجمعية توافق على الشروع فورا في النظر في البند ٤٨ من جدول الأعمال؟

لا أرى اعتراضا. سنمضي الآن قدما وفقا لذلك.

فيما يتعلق بهذا البند، معروض على الجمعية العامة مشروع قرار صادر بوصفه الوثيقة A/63/L.57.

تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وارد في الوثيقة A/63/657.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/63/L.57، المعنون ”إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/63/L.57؟

اعتمد مشروع القرار *A/63/L.57* (القرار ٢٣٩/٦٣).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

تقارير اللجان الأولى والثالثة والخامسة

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تتناول الجمعية العامة الآن التقارير المتبقية للجنة الأولى عن البند ٨٩ من جدول الأعمال وتقارير اللجنة الثالثة عن البند الفرعي (أ) من البند ٦٠ من جدول الأعمال، والبندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند ٦٢ من جدول الأعمال، والبندين الفرعيين (ب) و (ج) من البند ٦٤ من جدول الأعمال.

وبعد ذلك، تتناول الجمعية تقارير اللجنة الخامسة عن بنود جدول الأعمال ١١٦ و ١١٩ و ١٢٧ و ١٢١ إلى ١٢٣ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٩ إلى ١٣١ و١٣٠ بالترافق مع ١٣١ و ١٣٩ و ١٤٨ و ١١٨ و ١١٧.

إذا لم يكن هناك أي اقتراحات مقدمة بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجان الأولى والثالثة والخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): لذا، ستقتصر البيانات على تعليل التصويت.

وقد أوضحت الوفود مواقفها بشأن توصيات هذه اللجان داخل اللجان، وهي مدرجة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكِّر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن:

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

وأود أن أذكِّر الوفود بأن تعليل التصويت تحدد مدته بـ ١٠ دقائق، وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها، عملا بمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، أيضا.

قبل أن نبدأ البتَّ في التوصيات الواردة في تقارير اللجان الأولى والثالثة والخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في اتخاذ القرارات بالطريقة نفسها التي اتُبعت في اللجان، ما لم تُبلَّغ الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقا. وذلك يعني أنه حيث أُجري تصويت مسجل أو تصويت منفصل، فإننا سنفعل الشيء نفسه. وآمل أيضا أن نتمكن من المضي في أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتُمدت بدون تصويت في اللجان.

البند ٨٩ من جدول الأعمال (تابع)

نزع السلاح العام الكامل

تقرير اللجنة الأولى (A/63/389)

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/650)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تستأنف الجمعية نظرها في تقرير اللجنة الأولى عن البند ٨٩ من جدول الأعمال، المعنون ”نزع السلاح العام الكامل“ بغية البت في مشروع القرار الخامس والعشرين الذي أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٨٦ من تقريرها (A/63/389).

تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الخامس والعشرين وارد في الوثيقة A/63/650.

نبت الآن في مشروع القرار الخامس والعشرين.

مشروع القرار الخامس والعشرون معنون ”نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها“. طلب إجراء تصويت منفصل على كل من الفقرات ٣ و ٤ و ٥ من منطوق مشروع القرار الخامس والعشرين. هل توجد أي اعتراضات على هذه الطلبات؟ لا يوجد اعتراض. سأطرح للتصويت أولا الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار الخامس والعشرين، التي طلب إجراء تصويت مسجل عليها.

أُجري تصويت منفصل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، سري لانكا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

البحرين، بيلاروس، الصين، مصر، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، إسرائيل، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، ميانمار، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية، اليمن

استبقيت الفقرة ٣ بأغلبية ١٢٩ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ١٩ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الخامس والعشرين. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،

بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

البحرين، الصين، مصر، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، ميانمار، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية، اليمن

استبقيت الفقرة ٤ بأغلبية ١٣١ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ١٩ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار الخامس والعشرين. طلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،

مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

البحرين، بيلاروس، الصين، مصر، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، ميانمار، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية، اليمن

استبقيت الفقرة ٥ بأغلبية ١٣٠ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٢٠ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): سأطرح للتصويت الآن مشروع القرار الخامس والعشرين في مجموعه. طلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا

العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

البحرين، بيلاروس، الصين، مصر، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إسرائيل، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية، اليمن

اعتمد مشروع القرار الخامس والعشرون في مجموعه بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ١٩ عضوا عن التصويت (القرار ٦٣/٢٤٠).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال. وبذلك أيضا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى.

البند ٦٠ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

تقرير اللجنة الثالثة (A/63/426)

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/655)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت باعتماده اللجنة الثالثة في الفقرة ١٨ من تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/63/655.

أبلغتني الأمانة العامة بأنه، في الفقرة ٤٣ (أ) من منطوق مشروع القرار، ينبغي أن تضاف لفظة ”و“ بعد الفاصلة المنقوطة الواردة في نهاية الفقرة.

نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ”حقوق الطفل“، بصيغته المصوبة شفويا. طلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات

ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار، بصيغته المصوبة شفويا، بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل صوت واحد (القرار ٦٣/٢٤١).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٦٠ من جدول الأعمال والبند ٦٠ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ٦٢ من جدول الأعمال (تابع)

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

تقرير اللجنة الثالثة (A/63/428)

تقريرا اللجنة الخامسة (A/63/653 و A/63/656)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين الثاني والثالث، اللذين أوصت باعتمادهما اللجنة الثالثة في الفقرة ٣١ من تقريرها (A/63/428). ويرد تقريرا اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروعي القرارين الثاني والثالث في الوثيقتين A/63/653 وA/63/656، على الترتيب.

نبت الآن في مشروعي القرارين الثاني والثالث. مشروع القرار الثاني معنون ”الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما“. طلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، هندوراس، أيسلندا، الهند،

إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إسرائيل، جزر مارشال، هولندا، نيوزيلندا، بالاو، بولندا، رومانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٠٩ أصوات مقابل ١٣ صوتا، مع امتناع ٣٥ عضوا عن التصويت (القرار ٦٣/٢٤٢).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثالث معنون ''الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري''.

أود أن أبلغ الأعضاء بأنني تلقيت رسالة من الأمانة العامة مفادها أنه، بالرغم من التصويت المسجل في اللجنة الثالثة، ليست هناك حاجة للشروع في إجراء تصويت في الجلسة العامة على مشروع القرار الثالث. وعليه، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار الثالث بدون تصويت؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٦٣/٢٤٣).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٦٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٤ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تقرير اللجنة الثالثة (A/63/430/Add.2)

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/652)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثالث والعشرين، الذي أوصت باعتماده اللجنة الثالثة في الفقرة ١٨٢ من تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الثالث والعشرين في الوثيقة A/63/652.

نبت الآن في مشروع القرار الثالث والعشرين، المعنون ”لجنة حقوق الطفل“. اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث والعشرون (القرار ٦٣/٢٤٤).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة الأمريكية، الذي يرغب في الكلام شرحاً للموقف إزاء القرار الذي اعتمد للتو.

السيد ترايستمان (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): إن الولايات المتحدة تنأى بنفسها عن توافق الآراء على القرار ٦٣/٢٤٤ للأسباب التي أوضحناها في اللجنة الثالثة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٦٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

تقرير اللجنة الثالثة (A/63/430/Add.3 و Corr.1)

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/651)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثاني، الذي أوصت باعتماده اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٩ من تقريرها. تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الثاني وارد في الوثيقة A/63/651.

نبت الآن في مشروع القرار الثاني، المعنون ”حالة حقوق الإنسان في ميانمار“. طلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوروندي، كندا، شيلي، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي

المعارضون:

الجزائر، أذربيجان، بنغلاديش، بيلاروس، بروني دار السلام، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، الهند، إيران (جمهورية – الإسلامية)، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ميانمار، نيكاراغوا، عمان، الإتحاد الروسي، سري لانكا، السودان، الجمهورية العربية السورية، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، زمبابوي

الممتنعون عن التصويت:

أنغولا، أنتيغوا وبربودا، البحرين، بربادوس، بوليفيا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، إكوادور، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غرينادا، غينيا – بيساو، إندونيسيا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، ليسوتو، ملاوي، مالي، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، النيجر، باكستان، الفلبين، قطر، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سوازيلند، طاجيكستان، تايلند، ترينيداد وتوباغو، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، اليمن، زامبيا

اعتُمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ٨٠ صوتا مقابل ٢٥، مع امتناع ٤٥ عضواً عن التصويت (القرار ٦٣/٢٤٥).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار الذي سيتكلم تعليلا للتصويت.

السيد سوي (ميانمار) (تكلم بالإنكليزية): إن استغلال حقوق الإنسان لأغراض سياسية غير مقبول لدى ميانمار. إذ أن العملية السياسية المحلية لدينا قد خطت خطوات هامة باعتماد الدستور الجديد من جانب شعب ميانمار من خلال استفتاء في جميع أرجاء البلاد. ونحن بصدد الانتقال السلس إلى الديمقراطية ومصممون على المضي قدما بعمليتنا السياسية ذات الخطوات السبع. ونقوم حاليا بالإعدادات من أجل الانتخابات المتعددة الأحزاب، وهي الخطوة الخامسة من خارطة الطريق المكونة من سبع خطوات والتي سوف تعقد في عام ٢٠١٠.

إن القرار الذي اتخذ منذ هنيهة محل اعتراض شديد لدينا كونه يتطرق إلى مجالات وفقا للميثاق تدخل من الناحية الجوهرية في إطار الولاية المحلية لبلدي. ولا يمكن لميانمار أن تسمح أو أن تقبل بالتدخل السافر في عمليتنا السياسية النابعة من بلدنا. لذلك صوتنا ضد هذا القرار المُسَيس بدرجة عالية والذي يستفرد ببلد بعينه. وننأى بأنفسنا عن القرار ولن نتقيد به.

وانسجاما مع سياستنا الخارجية، سوف نواصل التعاون مع الأمم المتحدة والمساعي الحميدة للأمين العام.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٦٤ من جدول الأعمال والبند ٦٤ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الثالثة.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة بشأن بنود جدول الأعمال ١١٦ و ١١٩ و ١٢٧، و ١٢١ إلى ١٢٣، و ١٢٥ و ١٢٦

و ١٢٩ إلى ١٣١ و ١٣٠ مع البند ١٣١ و ١٣٩ و ١٤٨ و ١١٨ و ١١٧.

أرجو من مقرر اللجنة الخامسة، السيد باتريك تشواسوتو، ممثل الفلبين أن يعرض تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد.

السيد تشواسوتو (الفلبين) (مقرر اللجنة الخامسة) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني اليوم أن أقدم للجمعية العامة تقارير اللجنة الخامسة التي تتضمن توصيات بشأن المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراء خلال الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة الثالثة والستين.

اجتمعت اللجنة الخامسة في الفترة من ٣ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، حيث عقدت ٢٨ جلسة عامة وأكثر من ٩٠ جولة من المشاورات غير الرسمية، علاوة على العديد من المشاورات غير الرسمية.

(تكلم بالإنكليزية)

فيما يتعلق بالبند ١١٦ من جدول الأعمال، المعنون ''التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات''، توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها المتضمن في الوثيقة A/63/637، الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١١٩ من جدول الأعمال، المعنون ''تخطيط البرامج''، توصي اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/611، الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢١ من جدول الأعمال، المعنون ''خطة المؤتمرات''، توصي اللجنة في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/638، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٢ من جدول الأعمال، المعنون ''جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة''، يرد تقرير اللجنة في الوثيقة A/63/472/Add.1. توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة مرة أخرى بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٣ من جدول الأعمال، المعنون ''إدارة الموارد البشرية''، توصي اللجنة في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/639، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق البند ١٢٥ من جدول الأعمال، المعنون ''النظام الموحد للأمم المتحدة''، توصي اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/640، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٦ من جدول الأعمال، المعنون ''المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة''، توصي اللجنة في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/641، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٧ من جدول الأعمال، المعنون ''تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية''، توصي اللجنة في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/612، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

في إطار البند ١٢٨ من جدول الأعمال المعنون ''تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية''، وفي إطار البند ١١٧ من جدول الأعمال المعنون ''استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة''، توصي اللجنة في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة

A/63/658، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار بشأن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته اعتُمد بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٩ من جدول الأعمال، المعنون ''إقامة العدل في الأمم المتحدة''، توصي اللجنة في الفقرة ٦ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/642، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٣٠ من جدول الأعمال، المعنون ''تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤''، يرد تقرير اللجنة في الوثيقة A/63/643، توصي اللجنة في الفقرة ٦ من ذلك التقرير بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٣١ من جدول الأعمال، المعنون ''تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١'' يرد تقرير اللجنة في الوثيقة A/63/644. وفي الفقرة ٦ من التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٣٠ من جدول الأعمال، المعنون ''تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية غير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر١٩٩٤''، والبند ١٣١ من جدول الأعمال، المعنون ''تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١''، توصي اللجنة الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من الوثيقة A/63/645، باعتماد مشروع قرار معنون ''اقتراح شامل بشأن الحوافز الملائمة للاحتفاظ بموظفي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة''.

ويرد مشروعا تقريري اللجنة عن تمويل عمليتي حفظ السلام التاليتين، في إطار البند ١٣٩ من جدول الأعمال، ''تمويل بعثة الأمم المتحدة في إريتريا وإثيوبيا''، والبند ١٤٨ من جدول الأعمال، ''تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دار فور''، في الوثيقتين A/63/646 و A/63/647، على الترتيب. وفي الفقرة ٦ من كل تقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

ننتقل الآن إلى المواضيع المدرجة في إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال، المعنون ''الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩''.

في الفقرة ٦ من الوثيقة A/63/648، توصي اللجنة باعتماد مشروع قرار معنون ''شروط الخدمة وأجور المسؤولين من غير موظفي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، والقضاة والقضاة المخصصون في المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا''، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٨ من الوثيقة A/63/648/Add.1، توصي اللجنة إلى الجمعية العامة بأن تعتمد بدون تصويت مشروع قرار معنون ''الأنشطة المتصلة بالتنمية''.

وفي الفقرة ٦ من الوثيقة A/63/648/Add.2، توصي اللجنة باعتماد مشروع قرار معنون ''تعزيز إدارة الشؤون السياسية''، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٦ من الوثيقة A/63/648/Add.3، توصي اللجنة باعتماد مشروع قرار معنون ''تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتخطيط موارد المؤسسة والأمن واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى واستمرارية تصريف الأعمال''، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٤٤ من تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/63/648/Add.4، توصي اللجنة إلى الجمعية العامة باعتماد مشروعي قرارين، وفي الفقرة ٤٥، توصي اللجنة باعتماد مشروعي مقررين. مشروع القرار الأول معنون ''المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩''. واعتمدت اللجنة الجزء حادي عشر من مشروع القرار، بصيغته المعدلة شفويا، في تصويت مسجل بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل ٥٠ صوتا، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت، واعتمدت جميع الأجزاء الأخرى بدون تصويت. ومشروع القرار الثاني، المعنون ''الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩''، يتعلق بالاعتمادات المنقحة لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، والتقديرات المنقحة لإيرادات فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ، وتمويل الاعتمادات لعام ٢٠٠٩، واعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. واعتمدت اللجنة بدون تصويت مشروع المقرر الأول، المعنون ''صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية''، ومشروع المقرر الثاني، المعنون ''تأجير حيز مكتب في الأمانة العامة لمجموعة الـ ٧٧ والصين''.

وفيما يتعلق بالبند ١١٨ من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في ثمانية بيانات بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. والوثيقة A/C.5/63/L.27 تتضمن مشروع مقرر بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. الجزء ألف اعتمد في اللجنة بتصويت مسجل بأغلبية ١٢٣ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٢١ عضوا عن التصويت. والجزء زاي اعتمد في اللجنة بتصويت مسجل بأغلبية ١١٢ صوتا مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ٢٨ عضوا عن التصويت. واعتمدت الأجزاء الأخرى بدون تصويت. وتوصي اللجنة الجمعية باعتمادها. وتقارير اللجنة الخامسة عن كل واحد منها صدرت في الوثائق من A/63/650 إلى A/63/657.

أخيرا، وفي إطار البند ١١٧ من جدول الأعمال، المعنون ''استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة''، توصي اللجنة ، في الفقرة ٨ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/63/649، الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار معنون ''مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١''. وفضلا عن ذلك، في الفقرة ٩ من التقرير نفسه، توصي اللجنة الجمعية باعتماد مشروع مقرر معنون ''المسائل المؤجل النظر فيها للمستقبل''. واعتمدت اللجنة الاقتراحات بدون تصويت.

أود أن اشكر الوفود على تعاونها وأن أؤكد لها على أن التغييرات التي أدخلت خلال الجلسة غير الرسمية ٢٨ للجنة الخامسة روعيت على النحو الواجب وستبرز في مشاريع القرارات والتقارير التي ستصدر قريبا.

وقبل أن أختتم بياني، أود في ملاحظة شخصية موجزة، أن اغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني لمجموعة البلدان الآسيوية على إبدائها الثقة بي في العمل بصفتي مقرر اللجنة الخامسة خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة. كما أشيد برئيس اللجنة الخامسة، السفير غابور برودي،

على قيادته للجنة وبزملائي أعضاء المكتب – السفير محمد يوسف إبراهيم عبد الرحمن، والسيد أوليفيو فيرمين والسيد هنريك راسبرانت – على التعاون وروح الزمالة التي أبدوها، مما جعل العمل معهم في المكتب تجربة ممتعة وغنية.

وباسمنا جميعا، أود أن أعرب عن شكري العميق للممثلين وللأمانة العامة على مثابرتهم وصبرهم. ويتعين الإشادة الخاصة بأمانة اللجنة الخامسة، بقيادة أمين اللجنة، السيد موفسيس أبيليان؛ ونائبه الدؤوب، السيد ويريانتو سوميترو؛ والسيدة هانا ديفيس؛ والسيد بول دايسنتشوك؛ والسيد مارك لاتريكيه؛ والسيدة هانا بورجي. وأخيرا وليس آخرا، نشكر السيدة سوزان ماكلورغ، رئيسة اللجنة الاستشارية المعنية بالإدارة ومسائل الميزانية. ولجميع المسؤولين الآخرين الذي كان لي التميز والشرف للعمل معهم خلال الدورة الرئيسة، أعرب عن أحر التحايا وأطيب التمنيات. وأتمنى للموجودين هنا قضاء عطلة رائعة.

البند ١١٦ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/637)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها. نص مشروع القرار وارد، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/63/L.8.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٦/٦٣).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

البند ١١٩ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرنامج

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/611)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٤٧/٦٣).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٩ من جدول الأعمال.

البند ١٢٧ من جدول الأعمال

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/612)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع مقرر أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر المعنون ”حالة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من حيث الميزانية وحالتها المالية“. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٧ من جدول الأعمال.

البند ١٢١ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/638)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الحاضر في الوثيقة A/C.5/63/L.15. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٤٨).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢١ من جدول الأعمال.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/472/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الحاضر في الوثيقة A/C.5/63/L.14. نبت الآن في مشروع القرار المعنون ”المبالغ غير المسددة من الاشتراكات المقررة على يوغوسلافيا السابقة“. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٤٩).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

البند ١٢٣ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/639)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الحاضر في الوثيقة A/C.5/63/L.22. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٠).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢٣ من جدول الأعمال.

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

النظام الموحد للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/640)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الحاضر في الوثيقة A/C.5/63/L.10. نبت الآن في مشروع

القرار، المعنون ”النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية“. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥١).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٥ من جدول الأعمال.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/641)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الحاضر في الوثيقة A/C.5/63/L.7. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٢).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٦ من جدول الأعمال.

البند ١٢٩ من جدول الإعمال

إقامة العدل في الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/642)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الراهن في الوثيقة A/C.5/63/L.17. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٣)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢٩ من جدول الأعمال.

البند ١٣٠ من جدول الإعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسئولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/643)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/63/L.13. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٤).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٣٠ من جدول الأعمال.

البند ١٣١ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/644)

الرئيس (تكلم بالإسبانية) : معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الراهن في الوثيقة A/C.5/63/L.16. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٥).

الرئيس (تكلم بالاسبانية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٣١من جدول الأعمال .

البندان ١٣٠ و ١٣١ (تابع)

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/645)

الرئيس (تكلم بالاسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الراهن في الوثيقة A/C.5/63/L.21. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٦)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البندين ١٣٠ و ١٣١ من جدول الأعمال.

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/646)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الراهن في الوثيقة A/C.5/63/L.6. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٧).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٣٩من جدول الأعمال.

البند ١٤٨ من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/647)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الراهن في الوثيقة A/C.5/63/L.19. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٨)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٤٨ من جدول الأعمال.

البند ١١٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

تقارير اللجنة الخامسة (A/63/648 و Add.1 إلى Add.4)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتناول أولا الوثيقة A/63/648. معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار في الوقت الراهن في الوثيقة A/C.5/63/L.11. نبت الآن في مشروع القرار المعنون ''شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، والقضاة والقضاة المخصصون في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا''. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٥٩).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): سننظر الآن في خمسة مشاريع قرارات ومشروعي مقررين متضمنة في الوثائق A/63/648/Add.1 إلى Add.4. ونبدأ أولا بالنظر في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/63/648/Add.1.

معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها. في الوقت الحالي، يرد نص مشروع القرار في الوثيقة A/C.5/63/L.20. ومشروع القرار معنون ''الأنشطة المتصلة بالتنمية''. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٦٠).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/63/648/Add.2. في الوقت الحالي، يرد نص مشروع القرار في الوثيقة A/C.5/63/L.21. ومشروع القرار معنون ''تعزيز إدارة الشؤون السياسية''. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٦١).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بعد ذلك، ننتقل إلى مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من الوثيقة A/63/648/Add.3. في الوقت الحالي، يرد نص مشروع القرار في الوثيقة A/C.5/63/L.18. ومشروع القرار معنون ''تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتخطيط موارد المؤسسة والأمن واستعادة القدرة على العمل بعد الأعطال الكبرى واستمرارية تصريف الأعمال''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٦٢).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروعي القرارين الأول والثاني ومشروعي المقررين الأول والثاني، وترد في الفقرتين ٤٤ و ٤٥، على التوالي، من الوثيقة A/63/648/Add.4. وفي الوقت الحالي، يرد مشروع القرار الأول في الوثيقة A/C.5/63/L.23.

(تكلم بالإنكليزية)

أعطي الكلمة لممثل فرنسا لتقديم تعديل على مشروع القرار الأول.

السيد لاكروا (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، تود فرنسا أن تطلب إجراء تصويت مسجل على حذف الفقرة ٣ (مكررا) في الجزء الحادي عشر من مشروع القرار الأول، المتضمن في الوقت الحالي في الوثيقة A/C.5/63/L.23. والاتحاد الأوروبي سيصوت مؤيدا لحذف تلك الفقرة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): قدم ممثل فرنسا تعديلا شفويا على الفقرة ٣ (مكررا) في الجزء الحادي عشر من مشروع القرار الأول، وبموجبه ستحذف تلك الفقرة. وأود أن أذكر الدول الأعضاء أنه وفقا للمادة ٨٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، تتخذ القرارات بشأن المسائل المتعلقة بالميزانية بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين. وعملا بالمادة ٩٠ من النظام الداخلي، ستبت الجمعية أولا في التعديل الذي اقترحه ممثل فرنسا.

أعطي الكلمة لممثل لبنان، الذي يرغب في التكلم لتعليل التصويت قبل التصويت.

السيد رمضان (لبنان) (تكلم بالإنكليزية): لأسباب إجرائية وموضوعية، يعارض لبنان الاقتراح المقدم للتو من ممثل فرنسا. فمن الناحية الإجرائية، نوقشت تلك الفقرة في اللجنة الخامسة ونالت تأييد اللجنة. ومن حيث الموضوع، فإن الفقرة التي اقترحناها تتوافق بصورة أساسية مع الشواغل التي أعرب عنها وفد لبنان أثناء عرض تقارير الأمين العام في جلسة رسمية للجنة الخامسة. وتنسجم الفقرة المقترحة أيضا مع شواغل وتساؤلات مماثلة طرحها وفدي في المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار. كما أن الفقرة تتفق وما أعربت عنه الأمانة العامة، من اعتزامها أن تقدم تقريرا منقحا خلال الجزء الأول من الدورة المستأنفة للجمعية. وفي هذا الصدد، نود أن نعرب عن امتناننا للأمانة العامة لاعتزامها القيام بذلك.

ولكل تلك الأسباب وغيرها من الأسباب الموضوعية التي تكلمنا عنها في اللجنة الخامسة وفي المشاورات غير الرسمية، نعارض حذف الفقرة. إننا نرجو من جميع الدول الأعضاء أن تصوت ضد الحذف بالضغط على الزر الأحمر.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، غانا، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، نيجيريا، بنما

رفض التعديل الشفوي بأغلبية ٨٨ صوتا مقابل ٥٠، مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بما أن التعديل الشفوي الذي عرضه ممثل فرنسا لم يُعتمد، سنشرع الآن في النظر في مشروع القرار الأول في مجموعه. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار الأول؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار A/63/263).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلا للتصويت.

السيد تريبستمان (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): تتأسف الولايات المتحدة لاضطرارها إلى التصويت على هذه الفقرة المنفصلة من مشروع القرار بشأن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة. وهذه الصيغة اللغوية لا تقوم، لسوء الطالع، سوى بتسييس الإجراءات وصرف اهتمامنا جميعا عن العمل الهام الذي نحن بصدده.

ويأمل وفد بلدي أن تمتنع جميع الوفود عن إدخال صيغ لغوية ذات منحى سياسي في مشاريع القرارات المتعلقة بشؤون الإدارة والميزانية. فعمل اللجنة الخامسة ينبغي أن يركز على المسائل المالية والإدارية والمالية، لا على المسائل التي تناقش في أجهزة أخرى من أجهزة الأمم المتحدة.

السيد دياب (الجمهورية العربية السورية): لقد سعى وفد بلدي، منذ اعتماد ميزانية البعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠٠٧، خلال عام ٢٠٠٦، إلى إجراء نقاش شفاف مع الأمانة العامة والوفود المعنية بقصد احترام الولايات التشريعية ذات الصلة بميزانيات المبعوثين الخاصين للأمين العام لهذه البعثات. وقمنا في هذا الصدد، باتصالات واسعة ومكثفة لشرح ملاحظاتنا للأمانة العامة ولبقية الوفود المهتمة. ولاقت ملاحظاتنا تفهما وتأييدا كبيرين لأنها واقعية ومبنية على وقائع ملموسة تتصل بمغالطات سياسية وقانونية وردت في الإطار المنطقي لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

وفي هذا الصدد، لا يزال وفد بلدي يشعر بالريبة والقلق إزاء العيوب التي تشوب عملية وضع ميزانيات

البعثات السياسية الخاصة وفق منهجية الميزنة وعلى أساس النتائج. وقد سجل وفد بلدنا خلال الدورات السابقة عدم ارتياحه إزاء هذا التوجه المتنامي لدى الأمانة العامة، حيث لاحظنا أن أغلب الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز المرتبطة بالبعثات السياسية الخاصة قد وضعت بما يتجاوز أو يخالف الولايات التشريعية التي أنشئت هذه البعثات من أجلها، على الرغم من أن الطبيعة الحساسة للعمليات السياسية الخاصة تقتضي من الأمانة العامة أن تضمن أن الميزانيات المقدمة يجب أن تنسجم بشكل كامل مع أحكام القرار ٥٥/٢٣١، تفاديا للدخول في أي لغط سياسي يُخرج هذه المساعي عن إطار عملها الحيادي.

ولا تزال طريقة صياغة هذه الإنجازات والمؤشرات لا تعكس الغرض منها، إذ أن منطوق الفقرة ٩ من القرار ٥٥/٢٣١ حول الميزنة على أساس النتائج قد أشار إلى أنه على الأمانة العامة أن تستخدم الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لقياس الإنجازات المحققة في تنفيذ برامج المنظمة، وليس برامج الدول الأعضاء. كما أن عرض الإنجازات والمؤشرات وبيان الصلة بينها غير منطبق، في أحيان كثيرة، مع الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج.

ونكرر التأكيد على أن الإطار المنطقي لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) لا يزال مليئا بالمغالطات السياسية والتقنية. فمن جهة تقنية، فإن السير البرنامجي لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام يعاني من مخالفته للقواعد الناظمة للميزنة على أساس النتائج وعدم التزامه بها، وبالولاية التي أناطها مجلس الأمن بالأمانة العامة. والملاحظ هنا أن مبعوث الأمين العام استمر في الخروج عن ولايته، بل وفي التطاول على مبادئ عمل الأمم المتحدة التي أرساها ميثاق الأمم المتحدة، رغم مطالبات وفد بلدي المتكررة والمدعمة بميثاق الأمم المتحدة بأن الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز الواردة في ميزانية المبعوث الخاص حول إقامة علاقات دبلوماسية فيما بين دول ذات سيادة هي مسألة لا ترتبط بولاية القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، وتشكل تدخلا في الشؤون الداخلية للدول، وتخالف تأكيدات القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦) بأن إقامة علاقات دبلوماسية بين البلدين أمر ثنائي حكما، وهي أصلا تمثل مخالفة صريحة لمنطوق الفقرة ٩ من القرار ٥٥/٢٣١، لأنها تقيس أداء الدول بينما كان ينبغي أن تُصمم بطريقة تجعلها قادرة على قياس أداء الأمانة العامة، وليس الدول الأعضاء. إن الإصرار على تناول هذه المواضيع يشكل إمعانا من الأمانة العامة في خرق دستور عملها، وخاصة الفقرة ٧ من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أنه ”ليس في هذا الميثاق ما يسوغ لـ ’الأمم المتحدة‘ أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما“.

من جهة أخرى، وإمعانا في انتهاك أحكام وأصول عمل المنظمة، وتجاهلا للثوابت المقاربة، وكملاحظات نقلناها إلى الأمانة العامة مرارا وتكرارا، يستمر واضعو ميزانية تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) في وضع مؤشرات الإنجاز بطريقة غير موضوعية وغير محايدة، حيث أن القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) يدعو صراحة لانسحاب القوات الأجنبية من لبنان.

إلا أنه، ورغم استمرار إسرائيل في احتلال قسم من الأراضي اللبنانية، فإن الأمانة العامة لم تدرج أي مؤشر يتعلق بانسحاب إسرائيل من شمال قرية الغجر أو الانسحاب من الأراضي اللبنانية شمال الخط الأزرق، بما فيها قرية كفر شوبا، وهي كلها أمور تنقلها تقارير الأمم المتحدة، الأمر الذي يعمّق حجم التساؤل عن دور الأمانة العامة في تطبيق ولايتها في هذا الإطار وسبب سلبيتها هنا فيما تمعن في التركيز على أمور ثنائية تخرج عن سلطان الأمم المتحدة في عملية مبتغاها صرف الأنظار عن المشكلة الحقيقية التي تواجه

المنطقة، والمتمثلة بممارسات الاحتلال الإسرائيلي واستمراره في احتلال الأراضي العربية.

ويستغرب وفد بلادي أيضا من أن واضعي ميزانية تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) لا يعتبرون أن مهمتهم رفض حالات انتهاك سيادة لبنان ووحدة أراضيه عندما يتصل الأمر بالغارات الجوية الإسرائيلية والخروقات المستمرة للأجواء والأرض والمياه الإقليمية اللبنانية، بل ويرفضون إدراج مؤشر بهذا الخصوص بذريعة أن القرار لم يطلب ذلك. ويجري كل هذا وذاك في الوقت الذي يتم فيه توسيع ولاية المبعوث الخاص للأمين العام لتشمل تطبيق قرارات أخرى لمجلس الأمن غير ذات صلة بالقرار المذكور، ورغم وجود هياكل أخرى مهمتها تنفيذ هذه القرارات عندما يتماشى ذلك مع أجندة تسييسية معينة لم تعد خافية على أحد.

لقد نوهت الجمعية العامة إلى أهمية انسجام الإطار المنطقي للبعثات السياسية الخاصة مع الولايات التشريعية ذات الصلة في قرارها ٢٥٢/٦١. إلا أن الأمانة العامة قد استمرت في تجاهل هذا القرار واستمرت في تفسير القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) بشكل يحرّف الولاية عبر وضع إنجازات متوقعة ومؤشرات إنجاز تدخل في شؤون ثنائية للدول.

كما أن الأمانة العامة لم تفِ بمتطلبات القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، حيث لم يتمّ عكس الفقرة العاملة الثانية من هذا القرار التي تنص صراحة على انسحاب القوات الأجنبية المتبقية في لبنان، وهي هنا حصرا تعني القوات الإسرائيلية. وبالتالي فإن الأمانة العامة قفزت فوق ولاية القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ولم تعكس استمرار الحقيقة التي يعرفها الجميع، بما في ذلك الأمانة العامة نفسها، لجهة وجود قوات إسرائيلية في الأراضي اللبنانية. كما أنها تجاهلت انتهاكات إسرائيل اليومية، والتي سجلتها تقارير الأمانة العامة نفسها، لسيادة واستقلال لبنان ووحدة أراضيه وسلامته الإقليمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر ممثل سوريا بأن الجمعية العامة اتفقت على عدم مناقشة التقارير في جلسة عامة. علاوة على ذلك فإن الدقائق الـ ١٠ المأذون بها قد انقضت.

السيد دياب (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالإنكليزية): دقيقتين أخريين من فضلكم، سيدي الرئيس.

(تكلم بالعربية)

وبناء على ما سبق فإن وفد بلادي يطلب من الأمانة العامة أن تأخذ ملاحظاتنا التالية بعين الاعتبار.

أولا، حذف مؤشرات الإنجاز التي تشير إلى إنشاء علاقات دبلوماسية وتحديد وترسيم الحدود مع الدول التي ذكرتها قرارات الأمم المتحدة، لكونها لا تدخل أبدا في صلب عمل المبعوث الخاص، كما أنها تخرج شكلا ومضمونا عن نص القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

ثانيا، أن يتم عكس الفقرة الأولى من منطوق القرار التي تنص على ما يلي:

”يؤكد مجلس الأمن مجددا مطالبته بالاحترام التام لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي“.

وبالتالي، يجب إدراج مؤشرات إنجاز تشير إلى الخروقات الجوية والبرية والبحرية الإسرائيلية للسيادة اللبنانية، بما يخالف الفقرة آنفة الذكر.

ثالثا، أن يتم عكس الفقرة الثانية من المنطوق، التي تنص على [أن المجلس] ”يطالب جميع الدول الأجنبية المتبقية بالانسحاب من لبنان“. وبالتالي يجب إدراج إنجاز متوقع يتعلق بانسحاب القوات الأجنبية وإدراج مؤشرات إنجاز

تنص على الانسحاب من قرية الغجر ومن الأراضي اللبنانية شمال الخط الأزرق، بما يتفق مع لغة القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) وبشكل يعكس حقيقة الواقع على الأرض، وبالتالي بشكل يعزز مصداقية الأمانة العامة.

ختاما، بناء على القرار الذي اعتُمد للتوّ بشأن البعثات السياسية الخاصة، وبشكل خاص الفقرة ٣ مكررا، فإن وفد بلادي يطلب من الأمين العام أن يقوم بإدراج هذه الملاحظات في تقريره الذي ستنظر فيه اللجنة الخامسة في الجزء الأول من الدورة المستأنفة القادمة، علما بأننا سنتابع عن كثب التطورات في هذا الصدد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكّر الأعضاء بأننا نستغرق وقتا أطول من اللازم.

السيد رمضان (لبنان): يود وفد لبنان أن يشكر جميع الدول الأعضاء التي صوتت لصالح الإبقاء على الفقرة. ونحن ممتنون جدا لتلك الدول.

يود وفد لبنان كذلك أن يعرب مرة أخرى عن تقديره للأمانة العامة لعزمها تقديم تقرير منقح أثناء الدورة المستأنفة الأولى. وفي الواقع، كما أوضحت، فإن الغرض من الفقرة التي قدمناها هو الاستجابة فحسب لما أعربت عنه الأمانة العامة التي نشكرها على ذلك جزيل الشكر.

ويرى وفد لبنان أيضا أنه قد حدثت تطورات إيجابية منذ اعتماد القرار السابق للجمعية العامة بشأن التقديرات السياسية الخاصة. إن استئناف الحوار السياسي في لبنان والتطورات الأخيرة في العلاقات بين لبنان وسوريا، وعلى وجه التحديد التقدم المحرز في إقامة علاقات دبلوماسية وقرار إنشاء بعثات دبلوماسية دائمة، هي مسائل تتصل بولاية المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، التي ترد بوضوح في ذلك القرار وفي القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦) والبيانات ذات الصلة التي أدلى بها رئيس المجلس.

إن تلك التطورات الإيجابية إنما تؤيد وتؤكد صحة الموقف الذي اتخذناه كوفد على مدار السنوات الثلاث الماضية، وتؤكد كذلك التزام جميع اللبنانيين بتعزيز علاقاتهم مع سوريا وتقويتها. وهو التزام أعرب عنه جميع اللبنانيين مرة أخرى في عام ٢٠٠٦ في حوارهم عندما دعوا إلى إقامة علاقات دبلوماسية بين لبنان وسوريا وتسوية جميع القضايا المعلقة بين البلدين، بما في ذلك ترسيم الحدود المشتركة بينهما.

بالإضافة إلى تلك التطورات، فإن للبنان موقفاً يتخذه منذ زمن بعيد مفاده أن انتهاكات إسرائيل للسيادة اللبنانية واستمرار احتلالها لأراض لبنانية حتى الآن يقع ضمن ولاية المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني معنون ”الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩“. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع القرار الثاني في الوثيقة A/C.5/63/L.24. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٣/٢٦٤).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): مشروع المقرر الأول معنون ”صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية “. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع المقرر الأول في الوثيقة A/C.5/63/L.24. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): مشروع المقرر الثاني معنون ”تأجير حيز مكتبي في الأمانة العامة لمجموعة الـ ٧٧ والصين“. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع المقرر الثاني في الوثيقة A/C.5/63/L.24. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البندان ١٢٨ و ١١٧ من جدول الأعمال

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/658)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع القرار في الوثيقة A/C.5/63/L.28.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد لوايزا باري (بوليفيا).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ”تقريرا مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب“. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٦٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البندين ١٢٨ و ١١٧ من جدول الأعمال.

البند ١١٧ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/649)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها، وكذلك مشروع مقرر أوصت باعتماده في الفقرة ٩ من التقرير نفسه. وفي الوقت الحالي، يرد نصا مشروع القرار ومشروع المقرر، على التوالي، في الوثيقتين A/C.5/63/L.26 و A/C.5/63/L.29.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار ومشروع المقرر. نتناول أولا مشروع القرار، المعنون ”مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١“. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع المقرر معنون ”المسائل المؤجل النظر فيها للمستقبل“. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بدون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

عاد الرئيس إلى مقعد الرئاسة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٧ من جدول الأعمال.

بالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أشكر السيد غابور برودي، الممثل الدائم لهنغاريا لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الخامسة، وأعضاء المكتب والممثلين على عملهم الجيد. من جهة أخرى، وإمعانا في انتهاك أحكام وأصول عمل المنظمة، وتجاهلا للثوابت المقاربة، وكملاحظات نقلناها إلى الأمانة العامة مرارا وتكرارا، يستمر واضعو ميزانية تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) في وضع مؤشرات الإنجاز بطريقة غير موضوعية وغير محايدة، حيث أن القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) يدعو صراحة لانسحاب القوات الأجنبية من لبنان.

إلا أنه، ورغم استمرار إسرائيل في احتلال قسم من الأراضي اللبنانية، فإن الأمانة العامة لم تدرج أي مؤشر يتعلق بانسحاب إسرائيل من شمال قرية الغجر أو الانسحاب من الأراضي اللبنانية شمال الخط الأزرق، بما فيها قرية كفر شوبا، وهي كلها أمور تنقلها تقارير الأمم المتحدة، الأمر الذي يعمّق حجم التساؤل عن دور الأمانة العامة في تطبيق ولايتها في هذا الإطار وسبب سلبيتها هنا فيما تمعن في التركيز على أمور ثنائية تخرج عن سلطان الأمم المتحدة في عملية مبتغاها صرف الأنظار عن المشكلة الحقيقية التي تواجه المنطقة، والمتمثلة بممارسات الاحتلال الإسرائيلي واستمراره في احتلال الأراضي العربية.

ويستغرب وفد بلادي أيضا من أن واضعي ميزانية تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) لا يعتبرون أن مهمتهم رفض حالات انتهاك سيادة لبنان ووحدة أراضيه عندما يتصل الأمر بالغارات الجوية الإسرائيلية والخروقات المستمرة للأجواء والأرض والمياه الإقليمية اللبنانية، بل ويرفضون إدراج مؤشر بهذا الخصوص بذريعة أن القرار لم يطلب ذلك. ويجري كل هذا وذاك في الوقت الذي يتم فيه توسيع ولاية المبعوث الخاص للأمين العام لتشمل تطبيق قرارات أخرى لمجلس الأمن غير ذات صلة بالقرار المذكور، ورغم وجود هياكل أخرى مهمتها تنفيذ هذه القرارات عندما يتماشى ذلك مع أجندة تسييسية معينة لم تعد خافية على أحد.

لقد نوهت الجمعية العامة إلى أهمية انسجام الإطار المنطقي للبعثات السياسية الخاصة مع الولايات التشريعية ذات الصلة في قرارها ٦١/٢٥٢. إلا أن الأمانة العامة قد استمرت في تجاهل هذا القرار واستمرت في تفسير القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) بشكل يحرّف الولاية عبر وضع إنجازات متوقعة ومؤشرات إنجاز تدخل في شؤون ثنائية للدول.

كما أن الأمانة العامة لم تفِ بمتطلبات القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، حيث لم يتمّ عكس الفقرة العاملة الثانية من هذا القرار التي تنص صراحة على انسحاب القوات الأجنبية المتبقية في لبنان، وهي هنا حصرا تعني القوات الإسرائيلية. وبالتالي فإن الأمانة العامة قفزت فوق ولاية القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ولم تعكس استمرار الحقيقة التي يعرفها الجميع، بما في ذلك الأمانة العامة نفسها، لجهة وجود قوات إسرائيلية في الأراضي اللبنانية. كما أنها تجاهلت انتهاكات إسرائيل اليومية، والتي سجلتها تقارير الأمانة العامة نفسها، لسيادة واستقلال لبنان ووحدة أراضيه وسلامته الإقليمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر ممثل سوريا بأن الجمعية العامة اتفقت على عدم مناقشة التقارير في جلسة عامة. علاوة على ذلك فإن الدقائق الـ ١٠ المأذون بها قد انقضت.

السيد دياب (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالإنكليزية): دقيقتين أخريين من فضلكم، سيدي الرئيس.

(تكلم بالعربية)

وبناء على ما سبق فإن وفد بلادي يطلب من الأمانة العامة أن تأخذ ملاحظاتنا التالية بعين الاعتبار.

أولا، حذف مؤشرات الإنجاز التي تشير إلى إنشاء علاقات دبلوماسية وتحديد وترسيم الحدود مع الدول التي ذكرتها قرارات الأمم المتحدة، لكونها لا تدخل أبدا في صلب عمل المبعوث الخاص، كما أنها تخرج شكلا ومضمونا عن نص القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

ثانيا، أن يتم عكس الفقرة الأولى من منطوق القرار التي تنص على ما يلي:

”يؤكد مجلس الأمن مجددا مطالبته بالاحترام التام لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي“.

وبالتالي، يجب إدراج مؤشرات إنجاز تشير إلى الخروقات الجوية والبرية والبحرية الإسرائيلية للسيادة اللبنانية، بما يخالف الفقرة آنفة الذكر.

ثالثا، أن يتم عكس الفقرة الثانية من المنطوق، التي تنص على [أن المجلس] ”يطالب جميع الدول الأجنبية المتبقية بالانسحاب من لبنان“. وبالتالي يجب إدراج إنجاز متوقع يتعلق بانسحاب القوات الأجنبية وإدراج مؤشرات إنجاز تنص على الانسحاب من قرية الغجر ومن الأراضي اللبنانية شمال الخط الأزرق، بما يتفق مع لغة القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) وبشكل يعكس حقيقة الواقع على الأرض، وبالتالي بشكل يعزز مصداقية الأمانة العامة.

ختاما، بناء على القرار الذي اعتُمد للتوّ بشأن البعثات السياسية الخاصة، وبشكل خاص الفقرة ٣ مكررا، فإن وفد بلادي يطلب من الأمين العام أن يقوم بإدراج هذه الملاحظات في تقريره الذي ستنظر فيه اللجنة الخامسة في الجزء الأول من الدورة المستأنفة القادمة، علما بأننا سنتابع عن كثب التطورات في هذا الصدد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكّر الأعضاء بأننا نستغرق وقتا أطول من اللازم.

السيد رمضان (لبنان): يود وفد لبنان أن يشكر جميع الدول الأعضاء التي صوتت لصالح الإبقاء على الفقرة. ونحن ممتنون جدا لتلك الدول.

يود وفد لبنان كذلك أن يعرب مرة أخرى عن تقديره للأمانة العامة لعزمها تقديم تقرير منقح أثناء الدورة المستأنفة الأولى. وفي الواقع، كما أوضحت، فإن الغرض من الفقرة التي قدمناها هو الاستجابة فحسب لما أعربت عنه الأمانة العامة التي نشكرها على ذلك جزيل الشكر.

ويرى وفد لبنان أيضا أنه قد حدثت تطورات إيجابية منذ اعتماد القرار السابق للجمعية العامة بشأن التقديرات السياسية الخاصة. إن استئناف الحوار السياسي في لبنان والتطورات الأخيرة في العلاقات بين لبنان وسوريا، وعلى وجه التحديد التقدم المحرز في إقامة علاقات دبلوماسية وقرار إنشاء بعثات دبلوماسية دائمة، هي مسائل تتصل بولاية المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، التي ترد بوضوح في ذلك القرار وفي القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦) والبيانات ذات الصلة التي أدلى بها رئيس المجلس.

إن تلك التطورات الإيجابية إنما تؤيد وتؤكد صحة الموقف الذي اتخذناه كوفد على مدار السنوات الثلاث الماضية، وتؤكد كذلك التزام جميع اللبنانيين بتعزيز علاقاتهم مع سوريا وتقويتها. وهو التزام أعرب عنه جميع اللبنانيين مرة أخرى في عام ٢٠٠٦ في حوارهم عندما دعوا إلى إقامة علاقات دبلوماسية بين لبنان وسوريا وتسوية جميع القضايا المعلقة بين البلدين، بما في ذلك ترسيم الحدود المشتركة بينهما.

بالإضافة إلى تلك التطورات، فإن للبنان موقفاً يتخذه منذ زمن بعيد مفاده أن انتهاكات إسرائيل للسيادة

اللبنانية واستمرار احتلالها لأراض لبنانية حتى الآن يقع ضمن ولاية المبعوث الخاص للأمين العام لتنفيذ قرار مجلس الأمن القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني معنون ''الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩''. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع القرار الثاني في الوثيقة A/C.5/63/L.24. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٣/٢٦٤).

الرئيس (تكلم بالإسبانية): مشروع المقرر الأول معنون ''صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية ''. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع المقرر الأول في الوثيقة A/C.5/63/L.24. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): مشروع المقرر الثاني معنون ''تأجير حيز مكتبي في الأمانة العامة لمجموعة الـ ٧٧ والصين''. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع المقرر الثاني في الوثيقة A/C.5/63/L.24. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البندان ١٢٨ و ١١٧ من جدول الأعمال

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/658)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. وفي الوقت الحالي، يرد نص مشروع القرار في الوثيقة A/C.5/63/L.28.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد لوايزا باري (بوليفيا).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): نبت الآن في مشروع القرار، المعنون ''تقريرا مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة المكتب''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٦٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البندين ١٢٨ و ١١٧ من جدول الأعمال.

البند ١١٧ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/649)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها، وكذلك مشروع مقرر أوصت باعتماده في الفقرة ٩ من التقرير نفسه. وفي الوقت الحالي،

يرد نصا مشروع القرار ومشروع المقرر، على التوالي، في الوثيقتين A/C.5/63/L.26 و A/C.5/63/L.29.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار ومشروع المقرر. نتناول أولا مشروع القرار، المعنون ''مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٣/٢٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع المقرر معنون ''المسائل المؤجل النظر فيها للمستقبل''. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بدون تصويت، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

عاد الرئيس إلى مقعد الرئاسة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٧ من جدول الأعمال.

بالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أشكر السيد غابور برودي، الممثل الدائم لهنغاريا لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الخامسة، وأعضاء المكتب والممثلين على عملهم الجيد.

البند ٧١ من جدول الأعمال (تابع)

طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد موافقا للقانون الدولي

تقرير اللجنة الخامسة (A/63/654)

الرئيس (تكلم بالإسبانية): يذكر الأعضاء أن الجمعية، في جلستها العامة الثانية والعشرين، المعقودة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، اتخذت القرار ٣/٦٣. وقبل اعتماد ذلك القرار، أبلغت الأمانة العامة في بيان شفوي بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، بأنه سيُقدم للجمعية العامة بيان مفصل بشأن تلك الآثار لتنظر فيه خلال الجلسة الحالية.

معروض على الجمعية الآن تقرير اللجنة الخامسة، الصادر بوصفه الوثيقة A/63/654، الذي يتضمن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على قرار الجمعية العامة ٣/٦٣.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علما بتقرير اللجنة الخامسة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٧١ من جدول الأعمال.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالإسبانية): في ما يتعلق ببرنامج عمل الجمعية العامة، وإلى جانب المسائل التنظيمية والبنود التي قد يكون من الضروري النظر فيها إعمالاً للنظام الداخلي للجمعية، ومراعاة لأن الجمعية قد نظرت في أغلبية البنود وبتّت فيها بالفعل، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البنود التالية في جدول الأعمال لا تزال مطروحة للنظر فيها أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة: البنود ٩، ١٢ إلى ١٦، ١٨، ٢١ إلى ٢٦، ٣١، ٤٠، ٤١، ٤٤، ٤٥، ٨٤، ٤٩ (د)، ٥٧، ٥٩، ٧١، ٧٩، ٨٩، ٩٩، ١٠٠،

١٠٣ (ج)، ١٠٤ (أ) و (ج)، ١٠٥ (د) و (ز) إلى (ل)، ١٠٦، ١٠٧، ١١٠ إلى ١١٣، ١١٤ (أ) و (ح) و (ع) و (ف) و (ش)، ١١٥، ١١٦ (أ) إلى (ف)، ١١٧ إلى ١٤٩، ١٥٢، ١٥٤.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما ببنود جدول الأعمال تلك التي تبقى مفتوحة للنظر فيها خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية؟

تقرر ذلك.

بيان من رئيس الجمعية العامة

الرئيس (تكلم بالإسبانية): يسرني أيما سرور أن أختتم أعمال هذه السنة بتقرير شديد الإيجاز حول العمل المنجز في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة حتى اليوم. وهذه هي الجلسة العامة الأخيرة من الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، وبالنسبة لي، فقد تشرفت بترؤس هذه الفترة النشيطة والبناءة والحافلة بالعمل.

في بداية الدورة الحالية، حددنا الأولويات لهذه الدورة، التي كنا بصدد تنفيذها خلال الأشهر الثلاثة الماضية. وبالفعل، بدأت الدورة كالمعتاد في النصف الثاني من أيلول/سبتمبر بالمناقشة العامة، التي حضرها هذه السنة عدد من رؤساء الدول والحكومات يفوق مثيله في السنوات الأخيرة.

عقدت الجمعية العامة أيضا اجتماعا بشأن الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، مما أتاح للبلدان الأفريقية فرصة استرعاء الانتباه إلى ما تحتاجه حقا، وليس ما يعتقد الآخرون أنها تحتاجه. كما عقدت الجمعية اجتماعا رفيع المستوى مكرسا للأهداف الإنمائية للألفية ولاستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي.

ونظرا لتفاقم أزمتي الغذاء والطاقة نتيجة للأزمة المالية الخطيرة القائمة، فقد نظمت الجمعية العامة اجتماع مائدة مستديرة لنقاش تفاعلي حول الموضوع، تبادل خلالها عدد من مختلف الخبراء المعروفين الآراء مع الدول الأعضاء.

وفي ما يخص موضوع ثقافة السلام، عقدت الجمعية العامة اجتماعا رفيع المستوى حول الحوار بين الأديان حضره، ضمن آخرين، عدد من رؤساء الدول والحكومات. وقد ألقى ذلك الحدث الضوء على أهمية القيم العالمية في رعاية التضامن الحقيقي بين الشعوب الذي يتجاوز الاختلافات في المعتقدات الدينية والتقاليد الأخلاقية والفلسفية.

وعُقد في الدوحة مؤتمر المتابعة الدولي حول تمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري. ويعهد الإعلان الصادر عن ذلك المؤتمر حوكمة المالية الدولية إلى أكثر المجموعات تمثيلا، مجموعة الـ ١٩٢ – أي الجمعية العامة. وهذا قرار بالغ الأهمية، وتقع مهمة إقراره وتنفيذه على هذه الهيئة الآن، لا سيما بالنظر إلى الكارثة الاقتصادية والمالية الدولية الحالية الحاصلة إثر انهيار نظام بريتون وودز. وعلاوة على ذلك، فقد أعلنت في ذلك المؤتمر الدولي عن إنشاء لجنة خبراء رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالإصلاحات في النظام المالي والنقدي الدولي، وتتألف من ١٨ عضوا وتتولى مهمة استعراض أداء النظام المالي العالمي، بما في ذلك عمل الهيئات المهمة من قبيل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، واقتراح خطوات تتخذها الدول الأعضاء لضمان إحلال نظام عالمي اقتصادي أكثر عدلا واستدامة.

لقد أحيت الجمعية العامة الذكرى السنوية الستين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقدمنا بهذه المناسبة جوائز إلى عدد من الدعاة البارزين لحقوق الإنسان والمدافعين عنها من مختلف أنحاء العالم. ونُظمت حلقتا حوار تفاعلي

شارك فيهما أشخاص مميزون في مجال حقوق الإنسان. كما اعتُمد إعلان يعترف بالطابع التدريجي لحقوق الإنسان، كما يجسده البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو ما يعزز التمتع بالحقوق الجماعية للإنسان.

وفيما يتعلق بالمسائل الأخرى، أود أن أذكر بأن الجمعية العامة، في دورتها الثانية والستين، لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن انتخاب أعضاء في لجنة بناء السلام، ولذلك، مددت حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ ولاية أعضاء الجمعية الأعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة – أي بوروندي والسلفادور وشيلي وفيجي ومصر. وفي هذه الدورة الثالثة والستين، توصلت المجموعات الإقليمية الخمس إلى توافق في الآراء في ما يتعلق بانتخاب الجمعية العامة لأعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام. وفي الوقت نفسه، خولت هايتي وكرواتيا، رئيسا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن على التوالي، بإجراء مشاورات بشأن هذه المسألة مع ممثلي البلدان المساهمة بقوات. واتفق أيضا على أن تبدأ مدة عضوية أعضاء الجمعية العامة في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

أما بخصوص إصلاح مجلس الأمن، فقد شرعنا في العمل على أساس القرار ٥٥٧/٦٢ الذي أنوي، كما قلت، تنفيذه نصا وروحا. وذلك يعني منح الفريق العامل المفتوح باب العضوية الوقت والحرية اللذين يحتاجهما حتى شباط/فبراير ٢٠٠٩، للتمهيد للمفاوضات الحكومية الدولية. وأود أن أعرب عن امتناني للسيد ظاهر تانين، الممثل الدائم لأفغانستان وأحد نواب رئيس الجمعية العامة، على الدعم الكبير الذي ما فتئ يقدمه لي من خلال إجراء المشاورات الحساسة نيابة عني. وأطلب إلى جميع الأعضاء إبداء تعاونهم وتقديم المساعدة في ذلك العمل الهام. وأتطلع باهتمام كبير إلى الحصول على نتائج المشاورات.

بالإضافة إلى أعمال الجمعية العامة نفسه، نظمنا أيضا أنشطة جانبية تتعلق بالاحتفالات وإحياء المناسبات السنوية التي قدمت لها المنظمة دعما كبيرا.

وبغية تنسيق الجهود، التقيت مع رئيسي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن ورؤساء اللجان الرئيسية ومنسقي المجموعات الإقليمية المختلفة وسياسيين من الدول الأعضاء، من جملة شخصيات أخرى كثيرة.

ونحن متفقون، الأمين العام وأنا، بتصميم بشأن كل ما يتعين عمله لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. وقد اتفقنا على عملية تحضيرية شاملة. كما أدعو الأعضاء إلى تحديد الأولويات الاستراتيجية للتنمية ليتسنى تحقيق تلك الأهداف بل وتجاوزها برغبة حقيقية.

وأغتنم هذه الفرصة لأتوجه بالشكر إلى الأمين العام وموظفيه للدعم والتعاون الذي قدموه لي. كما أود أن أشكر المسؤولين في إدارة المؤتمرات، الذين يعملون وراء الكواليس لضمان سير أعمال الجمعية العامة بسلاسة. وأتوجه بالشكر الخاص إلى الميسرين والرؤساء المشاركين الذين أفضى عملهم بتفان وحسن نية إلى تحقيق تلك النتائج الإيجابية في المسائل التي تولوا أمرها.

فلنغتنم فرصة العطلات والأعياد لشحذ طاقاتنا وبدء عام ٢٠٠٩ بقوة متجددة. وينبغي ألا تفتر جهودنا لمجرد انتهاء هذه الفترة المكثفة. بل على العكس، ينتظرنا جدول أعمال حافل وهناك الكثير من المسائل الهامة التي تتطلب المثابرة والتفاني منا جميعا. وأتمنى للجميع عطلة سعيدة للغاية. وختاما، أود أن أنقل إلى زملائنا المترجمين الفوريين خالص التحية والامتنان.

(تكلم بالانكليزية)

عيد ميلاد سعيد للجميع، وسنة جديدة سعيدة.

رفعت الجلسة الساعة ٨/٠٠.